

Distr.: General
23 June 2006
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ٨٧ (ر) من القائمة الأولى*

نزع السلاح العام الكامل

تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

تقرير الأمين العام

المحتويات

الفقرات الصفحة

٢		أولا - مقدمة
٢		ثانيا - الردود الواردة من الدول الأعضاء
٢		بنغلاديش
٣		بوليفيا
٣		لبنان
٤		موريشيوس
٤		المكسيك
٥		باكستان
١٠		جمهورية صربيا والجبل الأسود

* A/61/50 و Corr.1.



أولا - مقدمة

١ - أعربت الجمعية العامة في قرارها ٦٠/٧٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ المعنون "تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي"، عن اقتناعها بأنه يلزم السعي بالدرجة الأولى إلى تحديد الأسلحة التقليدية في السياقين الإقليمي ودون الإقليمي، نظرا إلى أن معظم الأخطار التي تهدد السلام والأمن في عصر ما بعد الحرب الباردة ينشأ أساسا بين دول تقع في منطقة إقليمية أو دون إقليمية واحدة، وقررت إيلاء اهتمام عاجل للمسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وطلبت إلى الأمين العام أن يلتزم آراء الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع وأن يقدم تقريرا إليها في دورتها الحادية والستين.

٢ - وتلبية لهذا الطلب، تم إرسال مذكرة شفوية مؤرخة ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦ إلى الدول الأعضاء تلتزم آراءها بشأن الموضوع. وقد وردت حتى الآن ردود من الدول التالية أسماؤها: باكستان، وبنغلاديش، وبوليفيا، وصربيا والجبل الأسود، ولبنان، والمكسيك وموريشيوس. وتم استنساخ هذه الردود في الفرع ثانيا أدناه. وسوف تصدر أي ردود أخرى يتم تلقيها بوصفها إضافة لهذا التقرير.

ثانيا - الردود الواردة من الدول الأعضاء

بنغلاديش

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦]

لا سبيل إلى نكران أن الانتشار الخطير للأسلحة الصغيرة حول العالم يتسبب في إلحاق أضرار لا يمكن كبحها للسلام والرخاء والوثام العالمي اليوم.

إن بنغلاديش تنتج/تستورد الأسلحة الصغيرة بكميات صغيرة للوفاء بالحد الأدنى من احتياجاتها الأمنية وهي مشمولة بميثاق الأمم المتحدة.

وإننا نتفق على أن فعالية القرار المتعلق بالموضوع تتوقف إلى حد كبير على الإجراءات التي تتخذها البلدان القوية عسكريا. ويمكن أن تقدم الأمم المتحدة المشورة بشأن إنشاء مراكز إقليمية أو دون إقليمية ملائمة وعملية من شأنها أن تعمل بنجاح في حال وجود شراكة متساوية. كما يمكن تشكيل أفرقة عاملة. وسيكون توخي الدول الأعضاء الإبلاغ

الموضوعي والشفافية في معالجة الشؤون ذات الصلة العاملين الأكثر أهمية لنجاح القرار المتعلق بالموضوع حسب توقعات المجتمع العالمي.

بوليفيا

[الأصل: بالإسبانية]

[١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦]

يجدد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٧٥/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، تأكيد أهمية مساندة الدول الأعضاء للجهود الرامية إلى تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

وتلاحظ بوليفيا مع القلق أن بلدان منطقة أمريكا الجنوبية باشرت سابقا ملحوظا في مجال التسليح يهدد بالإخلال بالتوازن الاستراتيجي.

والنتيجة المنطقية لزيادة الترسانة الحربية للدول بأية طريقة قد يترجم، في لحظة محددة، إلى تهديد للسلام والأمن على صعيد القارة.

وبناء على ذلك، فإنه من الأهمية بمكان الحصول على تعهد بتخفيض تدفق الأسلحة التقليدية، وهي مهمة ينبغي أن تقوم بها إدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة.

ومن جهة أخرى، من الأهمية تطوير وتعزيز تدابير بناء الثقة والأمن في الأمريكتين الرامية إلى تحديد اقتناء الأسلحة على نحو أنسب.

لبنان

[الأصل: بالعربية]

[٣ أيار/مايو ٢٠٠٦]

جوابا على رسالتكم رقم ٥/٩٨٥ المؤرخة ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ المتعلقة بالموضوع أعلاه، تشير وزارة الدفاع الوطني إلى أن أهم المبادئ التي يمكن أن تصبح إطارا لاتفاقات إقليمية بشأن تحديد الأسلحة التقليدية هي:

- الالتزام التام بقرارات الشرعية الدولية ممثلة في الأمم المتحدة واحترام ميثاقها بهذا الشأن.
- وجوب التركيز على طرح أولوية حل النزاعات الدولية، خاصة النزاع العربي - الإسرائيلي.

- تساوي الدول في السيادة والسلامة الإقليمية ومنع سباق التسلح وبناء الثقة.
- تعهد كل الدول الإقليمية المعنية بالالتزام بالتنفيذ، منعاً لتكرار ظاهرة الكيل بمكيالين، كما هو حاصل في اتفاقية منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، ومحاسبتها في حال عدم الامتثال.
- ضبط عملية صناعة ونقل الأسلحة ومكافحة التهريب والتجارة غير المشروعة بها لضمان عدم وقوعها في أيدي الإرهابيين.
- إصدار تشريعات على الصعيدين الإقليمي والدولي للحد من انتشار هذه الأسلحة، مع المحافظة على إمكانية استعمالها على الصعيد الفردي أو الجماعي في حالات مقاومة الاحتلال أو الدفاع عن الأرض.
- تعزيز تعددية الأطراف بوصفها سبيلاً لتطوير التفاوض حول تنظيم التسلح ونزع السلاح.

موريشيوس

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦]

ليست لجمهورية موريشيوس أية قوات مسلحة وإنما قوة شبه عسكرية هي عنصر من العناصر المكونة لقوة شرطة موريشيوس المسؤولة عن الأمن الداخلي.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[١ أيار/مايو ٢٠٠٦]

ردا على مذكرة إدارة شؤون نزع السلاح (DDA/2006/CAC) المؤرخة ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦، ترد فيما يلي وجهة نظر حكومة المكسيك بشأن تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي وفقاً للفقرتين ٢ و ٣ من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٠/٧٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

ترى المكسيك أن من شأن تحديد الأسلحة التقليدية أن يساهم بشكل هام في صون وتعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وكتدبير لتحديد الأسلحة وتعزيز الثقة في المجالين الإقليمي والدولي، دأبت المكسيك سنويا منذ عام ١٩٩٢ على تقديم معلومات بشأن وارداتها وصادراتها ونفقاتها العسكرية إلى منظمة الأمم المتحدة.

فعلى الصعيد الإقليمي، تم التوصل إلى تعريف لآليات الأمن من أجل مواجهة تهديد الإرهاب وتعزيز الأمن، من خلال إنشاء تحالف أمريكا الشمالية للأمن والرخاء الذي اعتمد خلال الاجتماع السابق لرئيسي الولايات المتحدة والمكسيك مع رئيس وزراء كندا، في واكو بتكساس، يوم ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٥.

وقد تم النص على الاتفاقات المتوصل إليها في جدول الأعمال الأمني التي يعتزم فيها وضع نهج مشترك في مجال الأمن، من أجل حماية أمريكا الشمالية، وتبرز في هذا الشأن الإجراءات التالية:

- حماية منطقة أمريكا الشمالية من التهديدات الخارجية؛
- منع التهديدات داخل منطقة أمريكا الشمالية والتصدي لها؛
- زيادة كفاءة العبور الآمن والقليل المخاطر على الحدود المشتركة.

وفي هذا الصدد، ستواصل المكسيك تشجيع تركيز الاتفاقات على تحديد الأسلحة التقليدية، شريطة أن تحترم القانون الدولي، ولا سيما، حق الدول الأصيل في الدفاع المشروع عن النفس وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

باكستان

[الأصل: بالانكليزية]

[٤ أيار/مايو ٢٠٠٦]

١ - زادت نهاية الحرب الباردة من التوقعات المتعلقة بتحقيق نظام أمني عالمي جديد يتميز بانخفاض حدة التوترات، وبذل جهود لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية، وإيجاد ظروف مواتية لوقف وعكس اتجاه التكديس الكثيف والتنافسي لجميع أنواع الأسلحة.

٢ - لكن نظرا لاستمرار الصراعات الإقليمية وظهور صراعات أخرى جديدة، يظل التطلع إلى إقامة مثل هذا النظام الأمني دون تحقيق. إذ يواصل تكديس الأسلحة المزعزع للاستقرار وتنامي الميزانيات العسكرية التهام موارد بشرية ومادية ضخمة. (وفقا لمعهد

ستوكهولم الدولي لبحوث السلام، تجاوز رقم النفقات العسكرية العالمية السنوية تريليون دولار من دولارات الولايات المتحدة وهو في ازدياد).

٣ - ولم تواكب الجهود الرامية إلى التسوية السلمية للتراعات وإقامة العلاقات الدولية على أساس التعايش السلمي والثقة بين الدول التطورات الحاصلة على الساحة الاقتصادية التي تتميز بالاعتماد المتبادل المتنامي فيما بين الدول.

٤ - ولا يمكن الفصل بين السلام والأمن والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. واستمرار اقتناء الأسلحة يحول دون تحرير موارد حيوية لازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب العالم وتحقيق أهداف ميثاق الأمم المتحدة. وهو يؤثر على نحو مناوئ على التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ومثل هذا الوضع ليس مواتيا لتحقيق سلام دائم وحقيقي.

٥ - وتكتسي مسألة تحديد الأسلحة أهمية قصوى وتعد مهمة عاجلة يواجهها المجتمع الدولي.

٦ - ولكن من الأهمية الإشارة إلى أنه بالرغم من أن تراكم الأسلحة الخطير والمزعزع للاستقرار في مختلف مناطق العالم يشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي ويؤدي إلى تفاقم التوترات، فإنه ليس سبب مثل هذه التوترات وإنما نتيجتها. وتكتسي أسباب سباق التسلح أهمية جوهرية. فبالرغم من أن تدابير تحديد الأسلحة تكمل التسوية السلمية للمشاكل والتراعات القائمة وتساهم فيها، فلا يمكنها وحدها كفالة قدر أكبر من الأمن والعلاقات المستقرة بين الدول.

٧ - ولا يمكن لتدابير تحديد الأسلحة وحدها أن تحل محل الخطوات الرامية إلى التسوية السلمية للتراعات. وينبغي القيام بما بموازاة جهود جادة من أجل تسوية التزاعات سلميا وفقا لميثاق الأمم المتحدة الذي ينص على التماس الحل عن طريق التفاوض، أو التحقيق، أو الوساطة، أو التوفيق، أو التحكيم، أو التسوية القضائية، أو اللجوء إلى الوكالات أو الترتيبات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي تختارها الأطراف. كما يمكن للأمن العام، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، أن يساهم إلى حد كبير في التسوية السلمية للتراعات من خلال بذل مساعيه الحميدة في تشجيع عمليات السلام بين الدول.

٨ - ومن شأن معالجة الأسباب الجذرية للصراعات مثل الهيمنة، والسيطرة، والاحتلال الأجنبي، والتفاوت الاقتصادي والتمييز العنصري أن يخلق بيئة من الثقة والأمن تعد أساسية لنجاح تدابير تحديد الأسلحة ونزع السلاح. ولكفالة هئية بيئة للسلام والأمن والاستقرار الدائم، يجب أن تراعي بدقة ضمن أمور أخرى المبادئ التالية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة:

- (أ) التسوية السلمية للنزاعات؛
- (ب) الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة؛
- (ج) عدم التدخل بشئ أنواعه في الشؤون الداخلية للدول؛
- (د) المساواة بين الدول في السيادة ومنح حق تقرير المصير للشعوب الخاضعة للاحتلال الأجنبي.

٩ - ومن بين التدابير الحقيقية لتحديد الأسلحة، إلى جانب المفاوضات بشأن تدابير نزع السلاح النووي، ينبغي السعي بكل عزم إلى الحد من القوات المسلحة والأسلحة التقليدية وتخفيضها تدريجياً. وبموازاة تدابير تحديد الأسلحة على الصعيد العالمي، يتعين السعي إلى تحديد الأسلحة التقليدية في السياقين الإقليمي ودون الإقليمي، بالنظر إلى أن أغلب التهديدات المحدقة بالسلام والأمن في حقبة ما بعد الحرب الباردة تنشأ أساساً فيما بين الدول التي تقع في منطقة إقليمية أو دون إقليمية واحدة.

١٠ - وينبغي أن يراعي النظر في مسألة تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي ما يلي:

- حاجة جميع الدول إلى حماية أمنها وكذلك حق الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية أو الأجنبية غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفي الاستقلال
- ينبغي أن يتم اعتماد مثل هذه التدابير بطريقة عادلة ومتوازنة بحيث تكفل حق كل دولة في الأمن لكي لا تحصل أي دولة بمفردها أو مجموعة من الدول على ميزة ترجحها على غيرها في أي مرحلة من المراحل
- ينبغي أن يكون هدف المفاوضات التي تجري بشأن تخفيض القوات المسلحة والأسلحة التقليدية في كل مرحلة هو تحقيق الأمن غير المنقوص وذلك بأدنى مستوى ممكن من الأسلحة والقوات العسكرية
- يمكن أن يكون الحد من الأسلحة التقليدية والقوات المسلحة وتخفيضها متصلاً بالأسلحة والقوات وأن يشمل نشرها وكذلك مواقع القوات
- ينبغي للدول أن تراعي عدداً من العوامل من قبيل الظروف السائدة في منطقة معينة، والجوانب الكمية والنوعية للقوات موضوع تحديد الأسلحة وتدابير نزع السلاح؛ والتفاوتات التي قد تكون موجودة بين مختلف البلدان والحاجة إلى القضاء على هذه

التفاوتات الضارة بالأمن، ومختلف التداعيات الهامة للاستراتيجيات العسكرية والحاجة إلى اتخاذ خطوات للقضاء على القدرة على شن هجوم مباغت وعمل هجومي

- ينبغي أن تتخذ تدابير على الصعيد الإقليمي لتحديد الأسلحة بمبادرة ومشاركة الدول المعنية ويجب أن تراعي السمات المميزة الخاصة لكل منطقة
- تتحمل الدول التي لديها أكبر ترسانات عسكرية مسؤولية خاصة تجاه مواصلة عملية تخفيض الأسلحة التقليدية وتعزيز الاتفاقات المتعلقة بالأمن الإقليمي.

١١ - وتتابع باكستان عملية حوار مشترك مع الهند بغية حل جميع القضايا العالقة بطريقة سلمية. ويعد حل القضية الأساسية لجامو وكشمير أساسيا لإيجاد بيئة دائمة للسلام والأمن في جنوب آسيا. وكجزء من هذا الحوار، تسعى كل من الهند وباكستان إلى وضع تدابير لبناء الثقة في المجالات العسكرية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

١٢ - وتُعنَى تدابير بناء الثقة المتصلة بالأمن بالمجالين التقليدي والنووي على السواء. وتهتدي هذه التدابير التي اقترحتها باكستان في مجال الأسلحة التقليدية بالاعتبارات والمبادئ الموجزة أعلاه والمشتقة من المبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والعمل الذي أنجزته في هذا الصدد هيئات الأمم المتحدة المعنية ومنها هيئة نزع السلاح.

١٣ - وتسعى باكستان إلى الحفاظ على الاستقرار الاستراتيجي في جنوب آسيا من خلال مقترحات لتحديد الأسلحة وضبطها تكون قائمة على المبادئ المتفق عليها عالميا والمتعلقة بتوفير الأمن للجميع على قدم المساواة. وهدف هذه المقترحات هو إيجاد بيئة مستقرة للسلام والأمن وتفادي نشوب الصراع في جنوب آسيا.

١٤ - وتشمل تدابير بناء الثقة في مجال الأسلحة التقليدية التي اتفقت عليها باكستان والهند منذ بدء عملية الحوار المشترك في عام ٢٠٠٤ ما يلي:

- تحديد تأكيد الجانبين التزامهما بمراعاة وقف إطلاق النار الجاري
- تنفيذ اتفاق عام ١٩٩١ بين باكستان والهند بشأن منع انتهاكات المجال الجوي نصا وروحا
- ترفيع الخط الساخن بين المديرين العامين للعمليات العسكرية
- عدم إنشاء مراكز جديدة وعدم القيام بأعمال دفاعية على طول خط المراقبة

- عقد اجتماعات علم شهرية بين القادة المحليين في قطاعات كارغيل/أولدينغ ويو/ي/شاكوتي ونوشيرة/سدأباد وجامو/سيالكوت
- الإعادة السريعة لعبري الخط غير المتعمدين، والعمل على وضع إطار شامل لتحقيق هذه الغاية
- الاستعراض الدوري لتدابير بناء الثقة الموجودة.

١٥ - وقد اقترحت باكستان نظاما استراتيجيا لتقييد استخدام الأسلحة التقليدية يتضمن ثلاثة عناصر متشابكة هي (أ) حل الصراع؛ (ب) ضبط النفس في المجالين النووي والصاروخي؛ (ج) والتوازن التقليدي.

١٦ - وإضافة إلى حل الصراعات من خلال إجراء حوار مستمر يهدف إلى التوصل إلى نتائج وضبط النفس في المجالين النووي والصاروخي، ينص المقترح الباكستاني القاضي بإنشاء نظام استراتيجي لتقييد الأسلحة التقليدية على تفادي سباق الأسلحة التقليدية ووضع تدابير لتعزيز الاستقرار التقليدي الذي يشمل عدم اقتناء أو نشر أنظمة أسلحة مزعومة للاستقرار وتحديد مواقع للقوات ومذاهب عسكرية ذات توجهات غير عدوانية.

١٧ - وباكستان ملتزمة بمواصلة عملية السلام مع الهند، بما في ذلك تدابير بناء الثقة في مجالي الأسلحة التقليدية والنووية بهدف إيجاد بيئة مواتية لحل جميع النزاعات العالقة وتفاذي نشوب صراع مسلح. وتوفر مذكرة تفاهم لاهور المؤرخة شباط/فبراير ١٩٩٩ التي اتفقت عليها باكستان والهند إطارا لوضع تدابير واسعة النطاق للاستقرار في مجالي الأسلحة التقليدية والنووية ولإجراء مناقشات بشأن تصورات التهديد الأمني، وهو ما ينبغي أن يقلل من ذرائع تكديس الأسلحة دون موجب وعلى نحو يزعزع الاستقرار.

١٨ - وينبغي أن ينظر مؤتمر نزع السلاح في صياغة مبادئ يمكنها أن تشكل إطارا لترتيبات إقليمية بشأن تحديد الأسلحة التقليدية. كما تؤيد باكستان الدعوة إلى عقد مؤتمر، برعاية الأمم المتحدة، لمنع استحداث وتطوير أسلحة تقليدية متقدمة ذات قدرات تدميرية وآثار إنسانية وبيئية مفرطة.

جمهورية صربيا والجبل الأسود

[الأصل: بالانكليزية]

[٤ أيار/مايو ٢٠٠٦]

بالرغم من أن جمهورية صربيا والجبل الأسود ليست موقعة على معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، فإنها تشارك بفعالية في تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي من خلال تنفيذ اتفاق تحديد الأسلحة على الصعيد دون الإقليمي، مساهمة بذلك إسهاما كبيرا في تثبيت الاستقرار بين الأطراف من خلال التنفيذ التام للاتفاق.

ومن وجهة النظر العسكرية، يمكن استخدام المبادئ التالية كنقطة انطلاق لاتفاقات إقليمية لتحديد الأسلحة التقليدية: تبادل المعلومات بشأن الأسلحة التقليدية؛ واتخاذ مواقف أولية فيما يتعلق بكمية وأنواع الأسلحة التقليدية؛ وإنشاء نظام للتحقق وهيئة متعددة الجنسيات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي من أجل تحقيق الأهداف وتنفيذ أحكام الاتفاقات الإقليمية ودون الإقليمية المبرمة مؤخرا في مجال تحديد الأسلحة التقليدية.

وبما أن المبادئ الواردة أعلاه متضمنة سلفا في الاتفاق المتعلق بتحديد الأسلحة على الصعيد دون الإقليمي، ليست هناك أسباب لعدم إدراجها في جميع الاتفاقات الإقليمية المماثلة الأخرى ذات الصلة بتحديد القوات التقليدية.